

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٣٣ لسنة ١٩٦٥

بشأن صرف مكافأة استشهاد للعاملين بالمؤسسة المصرية العامة  
لصنع الحربية وشركاتها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بإصدار لائحة  
نظام العاملين بالشركات التابعة للمؤسسات العامة ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٠ لسنة ١٩٦٣ بسريان أحكام  
لائحة العاملين بالشركات على العاملين في المؤسسات العامة ؛  
وعلى ما أقرته مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - استثناء من أحكام نظام العاملين بالمؤسسات العامة والشركات  
التابعة لها الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ المشار  
إليها ، بصرف لمن استشهدوا أو يستشهدون في حوادث إنتاج وتداول  
الذخيرة والمفرقات بالمؤسسة المصرية العامة للصانع الحربية وشركاتها :

أولاً - مكافأة استشهاد وفقاً للجدول رقم (١) المرافق .

ثانياً - تعويض إضافي وفقاً للجدول رقم (٢) المرافق .

ويخصص من المبالغ التي تصرف وفقاً للبندين (أولاً) و(ثانياً) أي مكافأة  
أو تعويض أو منحة تصرف أو يكون قد سبق صرفها .مادة ٢ - تحمّل ميزانية المؤسسة المصرية العامة للصانع الحربية  
وشركاتها المبالغ التي تصرف وفقاً لهذا القرار .

مادة ٣ - يشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٧ صفر سنة ١٣٨٥ (٧ يونيو سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

## الجدول رقم (١)

مكافأة الاستشهاد

يتمتع الورثة الشرعيون للأفراد الذين يستشهدون في حوادث إنتاج وتداول  
الذخيرة والمفرقات بالمؤسسة المصرية العامة للصانع الحربية وشركاتها ،  
مكافأة استشهاد بالفئات الآتية :

- (١) الأفراد الشاغرين لوظائف من الفئة الخامسة فما فوقها ٢٠٠٠ جنيه .
- (٢) الأفراد الشاغرين لوظائف من الفئتين السادسة والسابعة ١٠٠٠ جنيه .
- (٣) الأفراد الشاغرين لوظائف من الفئتين الثامنة والتاسعة ٧٥٠ جنيه .
- (٤) الأفراد الشاغرين لوظائف من الفئة العاشرة فما دونها ٥٠٠ جنيه .

## الجدول رقم (٢)

تعويض إضافي للاستشهاد

يتمتع الورثة الشرعيون للأفراد الذين يستشهدون في حوادث إنتاج وتداول  
الذخيرة والمفرقات بالمؤسسة المصرية العامة للصانع الحربية وشركاتها ،  
تعويضاً إضافياً بالفئات الآتية :

- (١) الأفراد الشاغرين لوظائف من الفئة الخامسة فما فوقها ٢٠٠٠ جنيه .
- (٢) الأفراد الشاغرين لوظائف من الفئتين السادسة والسابعة ١٥٠٠ جنيه .
- (٣) الأفراد الشاغرين لوظائف من الفئتين الثامنة والتاسعة ١٠٠٠ جنيه .
- (٤) الأفراد الشاغرين لوظائف من الفئة العاشرة فما دونها ٧٠٠ جنيه .